

## نموذج انسحاب من مقرر أو أكثر

(بموجب المادة (19) من نظام منح درجة البكالوريوس)

	الرقم الجامعي		الإسم
	رقم الهاتف		الكلية
	المعدل التراكمي		التخصص
/	العام الجامعي		الفصل الدراسي
	توقيع الطالب		التاريخ

المواد التي يرغب بالانسحاب منها:

الرقم	رقم المقرر	اسم المقرر
1		
2		
3		
4		
5		
6		

عدد الساعات المعتمدة المتبقية ( )

رأي المرشد الأكاديمي: .....

تنسيب رئيس القسم: .....

موافقة مجلس الجامعة في حال تدني العبء الدراسي عن الحد المسموح به:

رئيس الجامعة: ..... التاريخ: / /

إجراءات دائرة القبول والتسجيل: .....

.....

التاريخ: / /

مديرة دائرة القبول والتسجيل: .....

## المادة (19):

1- أ. يسمح للطالب بالانسحاب من دراسة مقرر أو أكثر خلال مدة أقصاها نهاية الأسبوع الثالث عشر من بدء أي من الفصلين الأول والثاني، ونهاية الأسبوع السادس من بدء الفصل الصيفي، وتسجل له في سجله الأكاديمي عبارة (منسحب) إزاء المقرر.

2- يتم الانسحاب من المقررات بموجب النموذج المعتمد في الجامعة.

3- مع مراعاة ما ورد في البند (1) من الفقرة (ب) من المادة (8) لا يجوز، وبسبب الانسحاب، أن يقل مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في فصل ما عن الحد الأدنى للعبء الدراسي المسموح به إلا بموافقة مجلس الجامعة.

ب. يعد الطالب الذي يتجاوز مجموع غيابه بعذر (15%) من مجموع الساعات المقررة لمقرر ما منسحباً من دراسة ذلك المقرر، ويثبت في سجله الأكاديمي عبارة (منسحب)، وإذا أعتبر الطالب لهذا السبب منسحباً من جميع المقررات التي سجلها في أي فصل دراسي تعد دراسته في ذلك الفصل مؤجلة.

ج. يجوز للطالب أن يتقدم بطلب انسحاب للعميد من جميع المقررات التي سجلها في أي فصل قبل بدء الامتحانات النهائية بأسبوع، وإذا وافق العميد على الطلب لأسباب مقنعة عدت دراسة الطالب في ذلك الفصل مؤجلة، وتحسب المدة في كل من الفقرة الحالية وسابقتها ضمن مدة التأجيل المسموح بها وفق أحكام المادة (21) (تأجيل الدراسة) من هذه التعليمات.